

بلاغ للمقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة حول عملية زيارة وحجز في قطاع التوصيل حسب الطلب

قامت مصالح التحقيق والبحث لدى مجلس المنافسة، يومه الثلاثاء 22 أكتوبر 2024، بعملية زيارة فُجائية وحجز بمقر شركة، يشتبه في ارتكابها لمإرسات منافية للمنافسة، تنشط في السوق الوطنية للتوصيل حسب الطلب.

وقد تمت عملية الزيارة والحجز المذكورة بترخيص من السيد وكيل الملك، التابعة الأماكن التي تمت زيارتها لدائرة نفوذه، وبمؤازرة ضباط من الفرقة الوطنية للشرطة القضائية المعينين لحضور أعمال الزيارة والحجز، طبقا لأحكام المادة 72 من القانون 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تعديله وتتميمه.

تجدر الإشارة إلى أن إنجاز العملية المذكورة، لا يعني قيام ووجود المهارسات المنافية للمنافسة المشتبه فيها أو ثبوت مسؤولية الشركة المعنية في ارتكابها. ويبقى للهيئات التداولية للمجلس وحدها صلاحية البت في المهارسات المذكورة في حال ثبوتها، بعد إجراء تحقيق معمق في الموضوع وفق مسطرة تواجمية في احترام تام لحقوق الدفاع.

ونظرا لاعتبارات مرتبطة باحترام حقوق دفاع الشركة التي تمت زيارتها، لن يقوم مجلس المنافسة، في الوقت الراهن، بالإدلاء بأي تعليق حول هوية الشركة التي تمت زيارتها أو المهارسات موضوع الزيارة والحجز.

للتذكير، يتوفر مجلس المنافسة، طبقا لأحكام المادة 16 من القانون 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كها تم تعديله وتتميمه، على مصالح للبحث والتحقيق تقوم بإجراء التحريات والتحقيقات اللازمة تطبيقا لأحكام قانون حرية الأسعار والمنافسة المتعلقة بالمهارسات المنافية للمنافسة ومراقبة عمليات التركز الاقتصادي.

وفي هذا السياق، تعتبر عمليات الزيارة الفُجائية والحجز، التي تنظمها المادة 72 المذكورة أعلاه، أداة بحث وتحقيق تتيح جمع الأدلة والمعلومات اللازمة للتحقيق في عين المكان، بخصوص القضايا المرتبطة بالمهارسات المنافية للمنافسة أو عدم تبليغ مجلس المنافسة بعمليات التركيز الاقتصادي.

الرباط في 25 أكتوبر 2024